

Distr.: General
14 July 2010
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والستون
البند ٩٩ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*
نزع السلاح العام الكامل

الإجراءات الجديدة في ميدان نزع السلاح من أجل منع حدوث سباق
للتسلح في قاع البحار والمحيطات وباطن أرضها
تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة

| | | |
|---|-------|---------------------------------------|
| ٢ | | أولا - مقدمة |
| ٣ | | ثانيا - المعلومات الواردة من الحكومات |
| ٣ | | ألف - بلغاريا |
| ٣ | | باء - قطر |

* A/65/150.



أولا - مقدمة

١ - اتخذت الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين القرار ١١٦/٤٤ سين المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ والمعنون "المؤتمر الاستعراضي للأطراف في معاهدة حظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل على قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها"، ونصت فقرات منطوق القرار المتصلة بذلك على ما يلي:

"إن الجمعية العامة،

..."

"٨ - **تطلب** أيضا إلى الأمين العام أن يقدم في موعد غايته عام ١٩٩٢، وكل ثلاث سنوات بعد ذلك إلى حين انعقاد المؤتمر الاستعراضي الرابع، تقريرا عن التطورات التكنولوجية المتصلة بالمعاهدة وبالتحقق من التقيد بها، بما في ذلك التكنولوجيات المزدوجة الغرض والتي ترمي إلى تحقيق غايات سلمية وغايات عسكرية محددة، وينبغي له عند قيامه بالمهمة أن يعتمد على المصادر الرسمية ومساهمات الدول الأطراف في المعاهدة، وله أن يستعين بالخبرات المناسبة؛

"٩ - **تحث** جميع الدول الأطراف في المعاهدة على مساعدة الأمين العام تبعا لذلك، بتقديم المعلومات وتوجيه أنظاره إلى المصادر المناسبة".

٢ - وعملا بالطلب الوارد في الفقرة ٩ من القرار، أرسلت مذكرة شفوية إلى الدول الأطراف في المعاهدة تدعوها إلى تقديم معلومات عن ذلك الموضوع. وورد ردان من بلغاريا وقطر، استنسحا في الفرع الثاني أدناه. وستصدر أي ردود إضافية ترد من الدول الأطراف في إضافات لهذا التقرير.

٣ - ويود الأمين العام أن يشير إلى أن المعلومات التي قدمتها إليه الدول الأطراف في المعاهدة لا توفر مواد رسمية كافية لكي يقدم تقريرا عن ذلك الموضوع على الأساس المشار إليه في الفقرة ٨ من القرار.

ثانيا - المعلومات الواردة من الحكومات

ألف - بلغاريا

[الأصل: بالإنكليزية]

[١ نيسان/أبريل ٢٠١٠]

لا تمتلك جمهورية بلغاريا أيًا من الأسلحة المذكورة في المادة الأولى من معاهدة حظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل على قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها، ولذلك لم تحدث أي تطورات تكنولوجية ذات صلة بالمعاهدة وبالتحقق من الامتثال لها، بما في ذلك التكنولوجيات المزدوجة الغرض التي ترمي إلى تحقيق غايات سلمية وغايات عسكرية محددة.

باء - قطر

[الأصل: بالإنكليزية]

[١ نيسان/أبريل ٢٠١٠]

تدرك دولة قطر المنفعة التي يمكن أن تجنيها الإنسانية من التقدم المحرز في استكشاف قاع البحار والمحيطات واستخدامه السلمي من أجل المصلحة العامة. وبالمثل، ترى دولة قطر أن منع حدوث سباق للتسلح النووي في قاع البحار والمحيطات حري بأن يصون السلام العالمي ويخفف التوترات الدولية ويقوي علاقات الصداقة بين الأمم.

وترى دولة قطر أيضا أن هذه المعاهدة تشكل خطوة مهمة نحو إنشاء معاهدة لترع السلاح الكامل بموجب ضوابط دولية صارمة وفعالة. وتأمل دولة قطر أن تواصل البلدان الحائزة لأسلحة نووية مفاوضاتها من أجل تحقيق هذا الهدف. وهي مقتنعة بأن هذه المعاهدة تتماشى مع أغراض ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وكذلك مع القانون الدولي، دون إحلال بالحريات في أعالي البحار.